محضر الجلسة رقم 594

التاريخ: الثلاثاء 22 ربيع الثاني 1429 (29 أبريل 2008).
الرئاسة: المستشار السيد محمد فوزي بنعلال، الخليفة الثاني لرئيس المجلس.
التوقيت: ثلاثة عشر دقيقة، ابتداء من الساعة السادسة والدقيقة السادسة والعشرين مساء.
جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 01.07 يقضي بسن إجراءات خاصة تتعلق بالإقامات العقارية للإنعاش السياحي، وبتغيير وتتميم القانون رقم 61.00 بمثابة النظام الأساسي للمؤسسات السياحية.

السيد محمد فوزي بنعلال رئيس الجلسة:

نفتتح جلسة الدراسة والتصويت على مشروع قانون.

السيدة والسادة الوزراء،

السيدة والسادة المستشارين،

نخصص هذه الجلسة للدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 01.07 يقضي بسن إجراءات خاصة تتعلق بالإقامات العقارية للإنعاش السياحي، وبتغيير وتتميم القانون رقم 61.00 بمثابة النظام الأساسي للمؤسسات السياحية الذي سبق للمجلس أن أرجعه إلى اللجنة المختصة خلال الجلسة التي انعقدت بتاريخ 22 أبريل 2008.

الكلمة للحكومة، تفضل السيد الوزير.

السيد محمد بوسعيد وزير السياحة والصناعة التقليدية:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السادة المستشارين المحترمين،

بعجالة، بالفعل تم إرجاع القانون إلى اللجنة الموقرة لجنة الفلاحة، وتم تدارسه بالأمس وتم هناك نقاش إضافي وتم التوافق حول مشروع هذا القانون.

وباختصار، باش منطولش عليكم السيد الرئيس، لأن مازال ذاك الشي في الأذهان هذا القانون جا باش يغطي وباش يملأ واحد الفراغ قانوني لواحد المنتوج جديد اللي سميتو الإقامات العقارية للإنعاش السياحي، اللي غادي...

شكرا، هذا القانون جاء باش يملأ واحد الفراغ قانوني لواحد المنتوج جديد المسمى الإقامات العقارية للإنعاش السياحي، اللي كاين فيها ثلاثة عناصر متداخلة أو متدخلة للي هي شركة الإنعاش اللي كتبني هاذ العقارات وشركة التدبير غادي تقوم بتدبير هاذ العقارات بطريقة -على كل حال- تقديم خدمة فندقية، والمشتري أو المالك المشترك اللي هو هذاك الشخص اللي كيقتني ذاك العقار وكيكون على شكل منزل ثانوي (maison secondaire).

كيستغله لفترة من السنة ولكن باقي فترة السنة سوف يستغل كطاقة إيوائية فندقية جديدة في بعض الوجهات السياحية.

طبعا هذا المنتوج جاء بعد دراسة قمنا بها في العديد من دول العالم الذي أثبتت أن هذا المنتوج الجديد غادي يمكن القطاع السياحي من توفير طاقة إيوائية جديدة قدرناها ب 28 ألف سرير في غضون 2012 وخلق حوالي 7000 منصب شغل، بالنسبة للمشتري غادي يكون عنده طبعا واحد الاستثمار في واحد العقار اللي يمكن يكون عنده الإيرادات.

وبالنسبة طبعا لشركة التدبير حتى هي غادي يكون عندها طبعا إيرادات في شكل الخدمات اللي غادي توفرها في إطار هاذ القانون.

هذا القانون جاء باش يضبط العلاقة في الحقوق والواجبات ديال كل متدخل، الحقوق والواجبات لشركة الإنعاش، الحقوق والواجبات ديال شركة التدبير، اللي غادي تعطي ضمانات مالية أو ضمانات في إطار الإيجارات اللي غادي تسددها لذاك المشتري أو المالك المشترك، وطبعا حقوق وواجبات شركة التدبير.

كما استغلنا الفرصة في إطار هذا مشروع القانون، لتغيير وتتميم القانون 61.01 و61.00 في التعريفات ببعض المؤسسات السياحية كالفنادق والنوادي الفندقية ودور الضيافة والمآوي، والفنادق العائلية.

تلكم هي أهم أهداف هذا المشروع ديال هذا القانون.

وفي الختام، أود طبعا أن أشير إلى أنه تم التصويت عليه بالإجماع في مجلس النواب الموقر، وأود أن أستغل هذه المناسبة لأشكر السادة المستشارين على نقاشهم وعلى طبعا ملاحظاتهم وعلى كل الدعم الذي قدموه إلى هذا القانون، وأود أن أذكر بالالتزام في اللجنة بالأمس، أنه طبعا في إطار كل القوانين إذا صادفنا بعض العقبات في بعض البنود من هذا القانون، اللي ماكنظنش غادي يكون هناك أي صعوبة، لأن أثبت هذا المنتوج ديالوا النجاعة ديالو في العديد من البلدان، راه طبعا في إطار النقاش مع البرلمان طبعا بغرفتيه، غادي يتم تجاوز هذه العقبات.

وشكرا السيد الرئيس.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة لمقرر اللجنة، التقرير وزع إذن.

الكلمة عن الفرق الأغلبية تفضل السيد المستشار.

المستشار السيد عبد اللطيف أوعمو:

شكرا السيد الرئيس.

السادة الوزراء المحترمون،

السادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلام باسم فرق الأغلبية لمناقشة مشروع قانون رقم 01.07 المتعلق بالإقامات العقارية للإنعاش السياحي وتغيير مرسوم القانون 61.00 الذي هو بمثابة النظام الأساسي للمؤسسات السياحية، معبرا عن رأي الأغلبية، انطلاقا من نقاش عميق الذي حضي به هذا المشروع بلجنة الفلاحة والشؤون الاقتصادية.

السيد الرئيس،

يعتبر القطاع السياحي إحدى القطاعات التي اعتمدها المغرب في إعادة تأهيل وتطوير سياسته القطاعية، فكانت الانطلاقة سنة 2000 إثر التوقيع بمدينة أكادير على اتفاقية "رؤية 2010" التي حددت الهدف الأساسي وتحقيق عشرة ملايين سائح في ظل عشر سنوات، ووضعت لذلك خطة متعددة الجوانب والمتدخلين، وشملت الجوانب التعاقدية والإجرائية التدبيرية بجانب المؤسساتية، بما في ذلك الجانب المتعلق بتحديد الإطار القانوني والتشريعي لهذا القطاع الحيوي.

هذه الخطة التي واكبتها الدولة من خلال مؤسساتها المتعددة، بجانب القطاع الخاص المهني، وكذلك الهيئات الجهوية والمحلية المعنية إلى جانب دور الجماعات المحلية والغرف المهنية والمجتمع المدني، لذلك فإن تأثيث المجال السياحي بالأدوات القانونية والآليات التشريعية، لضامن لحسن تطوره واستمراره وتجديده وتنوعه، ويعتبر من ضمن الإصلاحات التي التزمت بها الحكومة لضمان نجاح السياسة القطاعية في بناء الاقتصاد الوطني الحديث.

والمغرب يعتبر أحد الواجهات السياحية الرائدة بجنوب البحر الأبيض المتوسط من بداية الستينات، إلا أنه رغم أولوية هذا القطاع، فلم يتمكن من احتلال موقع الريادة في السوق السياحية الدولية، لأنه في سنة 2000 التي هي سنة انطلاق "رؤية 2010"، لم يتعد عدد السواح الأجانب 2 مليون 600 ألف سائح، وهو العدد الذي حقق 13.500.000 ليلة فندقية، فرتب بسبب ذلك في الدرجة الثالثة بعد مصر وتونس.

وبعد سبع سنوات من انطلاق هذه الرؤية، انتقل عدد الأسرة من 97.000 سنة 2001 إلى 133.230 سنة 2006، ليصل بعد ذلك عدد السياح إلى 6 مليون و400 ألف سائح في دجنبر 2007 بما فيهم طبعا 3 مليون و900 ألف سائح من المغاربة المقيمين بالخارج، وهو ما أعطى لفائدة اقتصاد البلاد موردا للعملة الصعبة وصل إلى غاية 590 مليون دولار، يسجل في هذا الارتفاع نسبة الإيواء الفندقي إلى 61% من المؤسسات الفندقية المصنفة إلى غاية غشت 2007، بعد تحقيق ما مجموعه 11 مليون و900 ألف مليون ليلة وهو أقل من عدد الليالي المسجلة في سنة 2000.

وهنا نلمس مفارقة واضحة تؤكد بأن تحقيق أكبر عدد من الليالي الفندقية مرهون برفع قدرات الإيواء وتكثيف إنتاج السكن السياحي المتنوع.

وبدون شك، فإن الحكومة بمبادرتها هذه إلى تقديم هذا المشروع الذي نحن بصدد مناقشته فيه استجابة مباشرة لهذا الهدف الأساسي بإحداث صنف آخر من أصناف الإيواء السياحي والإقامات العقارية للإنعاش السياحي، وإضافته بعد تحديد شروطه ومقوماته وترتيب العلاقات بين المتدخلين فيه إلى مختلف المؤسسات السياحية الواردة في قانون 61.00 بمثابة النظام الأساسي للمؤسسات السياحية.

ولقد قيل الكثير حول هذا المشروع من المتشكك في جدواه ومتخوف في أبعاده ونتائجه ومن متفائل في أهدافه ومن متحفظ في مدى ملاءمته للظروف الاقتصادية للبلاد وطبيعة الاستثمارات الجارية وغير ذلك من المواقف.

إلا أن الأكيد في نظرنا، هو أن هذا المشروع يندرج ضمن المشاريع الإصلاحية الشمولية التي تساير نهج الانفتاح والعصرنة، تعتمد المبادرة والتجربة والمواكبة، وهي كلها مقومات الحكامة الرشيدة الواجب نهجها، وتدعو إلى تعبئة كل الموارد الممكنة في إطار احترام القانون والرفع من مستوى الإنتاج.

ومن المحتمل إذا لم يواكب تنفيذ هذا المشروع يقظة وحزما كبيرين، من كل أجهزة الدولة والحكومة لضمان حسن تنفيذه من جماعات محلية ووكالات ومفتشيات التعمير بجانب السلطات العمومية، أن يعرف تنفيذه سوء تأويله إن لم نقل تحريفا من جانب مختلف المستثمرين في المجال العقاري والفندقي.

وكيف ما كان الحال، فإن هذا القانون يتجاوب مع متطلبات الظرفية الراهنة، فهو من جهة يندرج في حظيرة تشجيع الاستثمارات العقارية وتنويعها، وهو من جهة ثانية يتجاوب مع النهضة العمرانية التي تعرفها البلاد من خلال تزايد ارتفاع وثيرة الأشغال والبناء وفتح مناطق التعمير في مختلف مناطق البلاد، ومن جهة ثالثة سيدعم الحاجة إلى تعبئة وتطوير السياحة الداخلية والرفع من متطلبات الإيواء الملائم لمختلف الفئات الاجتماعية، ومن جهة رابعة سيمكن الخواص وبالخصوص من الطبقة المتوسطة من تنويع الادخار وتقوية قدراتهم الذاتية في اقتناء الشقق قصد الاستغلال والاستثمار السياحي.

وأخيرا، فإن من شأن هذا القانون أن يساهم في الرفع من قدرات الإيواء الفندقي وتكثيف متطلبات السكن السياحي، ليسد بذلك خصاصا كبيرا قد يكون هو السبب في تخفيض نسبة الليالي الفندقية رغم تزايد عدد السياح.

ومن جانب آخر، فإن هذا المشروع يمكن أن يعتبر دعامة قوية لتحقيق أهداف "رؤية 2010"، لأنه إذا لم تتحقق جميع أهداف هذه الرؤية فإن ما تحقق من مكتسبات خلال السنوات السبع الماضية يجب أن يعتبر دعامة قوية برسم مخطط لخطة جديدة خطة 2020 بكل ثقة وأمان وبكل جرأة ويقظة، وذلك من خلال الاستفادة من أخطاء الماضي واعتمادها كتجربة تمكن من الاستفادة من المزايا التي تحققت وتمكن من خلق ديناميكية جديدة وقوية بين القطاع السياحي الوطني وبين مختلف القطاعات الاقتصادية والاجتماعية، كقطاع الصناعة التقليدية التي تعرف هي أيضا رؤيتها في 2015 وقطاع الثقافة وقطاع الفلاحة والموارد الأخرى.

وفي هذا الإطار، فإن النهوض بالقطاع السياحي وتقوية قدراته التنافسية لضمان نجاح خطة المستقبل في العشرية القادمة يتطلب بالتأكيد تنويع المنتوج السياحي والرفع من قدراته الإيوائية وتوسيعها وتنويعها وتجديد الأدوار ووسائل الإنتاج وتسخير القدرات والخبرات المهنية وجودة التكوين وتطوير وتجديد أسطول النقل السياحي بجميع أنواعه، إضافة إلى ضرورة اعتماد التراث كأحد المكونات الأساسية لبناء السياحة النظيفة وذات مستوى عالي باعتبار التراث والثقافة والبيئة والإيكولوجية من المكونات التي تساهم في توسيع المجال السياحي بشكل راقي، خصوصا لما يتعلق الأمر ببلد كالمغرب غني بتراثه وتاريخه ومتنوع في ثقافته ومتعدد في مآثره ومواقعه الطبيعية والأثرية، خصوصا وأن هذا المعطى في الإنعاش والترويج السياحي له مكانة واسعة يجب أن يكون له العناية اللائقة للرفع من مستوياته وحمايته من بعض الممارسات التي لا تليق بتقاليد وطبائع المغاربة التي تعتمد كرم الضيافة وحب الآخر.

وأخيرا، فإن السياحة بهذا المفهوم يجب أن تكون صناعة عصرية متطورة، تعتمد على التواصل الواسع والإنعاش الذكي والمتطور والتجديد المستمر والمتنوع، وتدبير marketing السياحي الجديد يجب أن يكون ضمن اهتمامات الجميع من سلطات عمومية وهيئات منتخبة محلية في المدن والجهات بالإضافة إلى المجتمع المدني بكافة فاعليه.

إن غناء منظومة قانوننا السياحي بقيمة إضافية التي يضيفها هذا المشروع، والذي نحن بصدد دراسته فيكون طفرة نوعية لتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمشروعنا السياحي الوطني، وأنه بذلك لجدير لينال إجماعنا جميعا.

والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد المستشار.

الكلمة للمعارضة.

الكلمة لفريق التحالف الوطني. تفضل السيد المستشار...تفضل..

السيد رئيس الجلسة:

إذن ننتقل للتصويت على مواد المشروع:

المادة الأولى من 1 إلى المادة 26 = الإجماع؛

أعرض مشروع القانون برمته على التصويت = الإجماع.

إذن وافق مجلس المستشارين على مشروع القانون رقم 01.07 يقضي بسن إجراءات خاصة تتعلق بالإقامات العقارية للإنعاش السياحي وبتغيير وتتميم القانون رقم 61.00 بمثابة النظام الأساسي للمؤسسات السياحية.

رفعت الجلسة.